



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية

رقم (٧) لسنة 2021 ميلادية

بشأن الإذن بالتعاقد

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (17) لسنة 1984م، بشأن إنشاء الشركة العامة للكهرباء.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل.
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس 2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا رقم (563) لسنة 2007م، بإصدار لائحة العقود الإدارية.
- وعلى الاجتماع التقابلية بين رئيس مجلس الوزراء ومحافظ مصرف ليبيا المركزي ورئيس ديوان المحاسبة ورئيس مجلس إدارة الشركة العامة للكهرباء، المنعقد يومي 18-20 مارس 2021م.
- وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الشركة العامة للكهرباء إشاري رقم 1745 المؤرخ في 29 مارس 2021م.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (376) بتاريخ 29 مارس 2021م.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرارات

مادة (١)

يؤذن للشركة العامة للكهرباء بالتعاقد بطريق التكليف المباشر مع شركة CETEC (المانية الجنسيّة، بقيمة تعادل مبلغاً وقدره 711,217.00)، سبعمائة وأحد عشر ألفاً ومائتان وسبعة عشر里ورو لتنفيذ الصيانة لنظام الإطفاء بمحطة كهرباء الزاوية المزدوجة، على أن تتخذ الإجراءات طبقاً لأحكام لائحة العقود الإدارية.

مادة (٢)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مجلس الوزراء

